

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

تخصص قطعاً أرض من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة، ناحية محافظة الأقصر - لصالح محافظة الأقصر؛ لاستخدامهما فى إقامة المشروع المبين قرين كل منهما، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن، كالتالى :

القطعة الأولى : بمساحة ٢٤٩٧٦م^٢ تعادل (١٨ , ١ فدان تقريباً)، ويرمز لها بالحرف (أ)، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ؛ لاستخدامها فى إقامة مرسم الأقصر الثقافى الدولى .

القطعة الثانية : بمساحة ٢٢٠٩٩٩م^٢ تعادل (٩٩ , ٤ فدان تقريباً)، ويرمز لها بالحرف (ب)، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ؛ لاستخدامها فى إقامة سوق للخضار والفاكهة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى

